

هل الأخت من الرضاعة وابن العم من الرحم الواجب وصله؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ يقول السائل ما هو الرحم؟ الذي يجب وصله ويأثم الانسان بقطعه وهل الأخت من الرضاعة وابن العم وبنت العم منهم القرابة من النسب من جهة الامة ومن جهة الاب القرابة من النسل هؤلاء هم اولو الارحام - 00:00:00

الذين تجب صلتهم وابناء الاعماء من الارحام نعم. اما الرضاع الأخت من الرضاعة والام من الرضاع والاخ من الرضاعة فهؤلاء ليسوا قرابة. ليس لهم حقوق القرابة. لكن اذا اراد ان يكرمهم من باب - 00:00:25

المكافأة والاحسان هذا شيء طيب لكن لا يجب عليه ذلك. اما صلة الارحام فهي واجبة. قطيعتهم محرمة. اما صلة الرضاعة هذه لا يجب بها شيء الا من باب المعروف وحسن الخلق معهم نعم - 00:00:49